

فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل- فلسطين

طالبة دكتوراه- كلية الاقتصاد والتصرف - جامعة صفاقس - تونس

أ.حنين سعيد عبد درابيع

مستخلص:

هدفت الدراسة التعرف إلى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، ولتحقيق أهداف الدراسة، استخدمت الباحثة المنهج الوصفي، حيث استخدمت الدراسة الاستبانة كأداة لجمع البيانات، وتكون مجتمع الدراسة من جميع العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، وتم تطبيق الدراسة على عينة مكونة من (554) عاملاً وعاملةً، تم اختيارها بالطريقة الميسرة البسيطة، وتوصلت الدراسة إلى أن فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل كانت كبيرة، كما أن تطبيق قانون الضمان الاجتماعي يؤدي إلى تعزيز الحماية الاجتماعية بدرجة كبيرة. ووجود تأثير دال إحصائياً لتطبيق (تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين المرض المهني، التأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين التعويضات) في (تعزيز الحماية الاجتماعية)، حيث فسرت (42.6%) من التغير الحاصل في الحماية الاجتماعية.

وفي ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، أوصت الباحثة مجموعة من التوصيات.

الكلمات المفتاحية: قانون الضمان الاجتماعي، الحماية الاجتماعية، القطاع الخاص.

The effectiveness of implementing the amended Social Security Law of (2016) in enhancing social protection from the viewpoint of workers in the private sector in Hebron Governorate-Palestine

Haneen Saed Abed Darabee

Abstract:

The study aimed to identify the effectiveness of applying the amended Social Security Law for the year (2016). In order to achieve the objectives of the study, the researcher used the descriptive approach, where the study used the questionnaire as a tool for data collection, and the study population consisted of all workers in the private sector in Hebron Governorate, and the study was applied to a

sample consisting of (554) male and female workers, which were chosen by the simple facilitated method. The study concluded that the effectiveness of the application of the amended Palestinian Social Security Law for the year (2016) from the point of view of workers in the private sector in Hebron Governorate was significant, and the application of the Social Security Law leads to a significant strengthening of social protection. And there is a statistically significant effect of the application of (old age, disability and natural death insurance, occupational disease insurance, health insurance, unemployment insurance, compensation insurance) in (enhancing social protection), as it explained (42.6 %) of the change in social protection. In light of the findings of the study, the researcher recommended a set of recommendations.

Keywords: Social Security Law, Social Protection, The Private Sector.

مقدمة:

لقد فرض التقدم التكنولوجي الذي يشهده القرن إعادة النظر في الكثير من الأمعيات من أهمها دراسة الأنواع المختلفة للخطر، والتي يتعرض إليه الفرد نتيجة لدخوله في تعاملات متعددة وما قد ينجر عنها من خسائر قد تكون فادحة تحدث مع أقل خطر يمكن وقوعه.

إن هذا التصور يتعلق بالأضرار التي قد تحدث للأشخاص والممتلكات نتيجة لسوء التصرف، الأمر الذي يعرض الفرد أو ثروته للتلف أو النقص، وبالمقابل كان لابد من اللجوء للاستعانة بطرق جديدة لمواجهة هذه المخاطر أو التقليل منها بقدر المستطاع. وبما أن التأمين لم يعد يهدف إلى حماية الأفراد من المخاطر التي يتعرضون إليها من خلال رد الخسائر ودفع التعويضات اللازمة لذلك، وهو ما يؤدي إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية للبلاد وبالتالي إعادة توزيع الدخل من خلال ما يعرف بالتأمين الاجتماعي.

يرتكز نظام التأمينات الاجتماعية أو ما يصطلح عليه بالضمان الاجتماعي على مبدأ التضامن الاجتماعي، حيث ينظم ذلك مجموعة من القوانين والتشريعات تعمل كلها في اتجاه واحد هو ترسيخ هذا المبدأ وحماية الفرد وأسرته ودخله من الأخطار الاجتماعية المحتملة الوقوع والتي لها علاقة بالطبيعة الفيزيولوجية للإنسان¹.

يعد الضمان الاجتماعي أحد النتاجات الأكثر إنسانية في الحضارة الحديثة، وهو الرؤية بعيدة المدى حتى للأفراد الذين يعملون في قطاع الأعمال، وهذا يعود إلى أن الضمان الاجتماعي يعد تغطية حالية من أجل وعود ممانعة مستقبلية لأعداد كبيرة من العاملين في أعمار مختلفة، لكي يحصلوا على منافع هذه الوعود عندما يصبحون كباراً في أعمار معينة محددة قانونياً.

فمنذ نشوء السلطة الفلسطينية حظي موضوع خيارات أنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية في فلسطين باهتمام كبير من مؤسسات السلطة الفلسطينية ومراكز

البحث والأكاديميين ومنظمة العمل الدولية، فقد تم بذل جهود كبيرة من السلطة الفلسطينية وبخاصة وزارة العمل، وبالإضافة إلى الكم الكبير من ورش العمل والأبحاث المتخصصة التي تناولت الموضوع، وعلى الرغم من كل هذا الزخم، إلا أنه لم يكن هناك تقدم عملي ملموس على صعيد سن قانون الضمان الاجتماعي خلال فترة ناهزت العقدين من الزمن إلى أن استؤنف هذا الزخم مع بداية عام 2016.⁽³⁾

في عام (2003) تم سن قانون التقاعد للموظفين العموميين وتم تعديله عام (2005) ليشمل موظفي القطاع الخاص والمنظمات الأهلية، ولكن هذا التعديل جوبه بالرفض من قبل القطاعين الأخيرين وتلا ذلك محاولات جديدة لتأسيس صندوق ضمان بادر إليه القطاع الخاص خلال السنوات الأخيرة⁴. وبناءً على ما سبق فقد جاءت الدراسة الحالية لتبحث في مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين.

مشكلة الدراسة:

يكتسب موضوع الضمان الاجتماعي وما يثار حوله من جدل وحراك أهمية خاصة باعتباره أحد الأشكال الأساسية للحماية الاجتماعية التي من شأنها في حال توفرها أن تعزز صمود المواطن في مواجهة كافة التحديات التي يواجهها سواء على الصعيد الوطني أو الاجتماعي، ويعود السبب الرئيسي لاختلاف مكونات أنظمة التقاعد في فلسطين إلى «غياب رؤية واضحة للسلطة الوطنية الفلسطينية حول موضوع الضمان الاجتماعي بشكل عام، من حيث أهمية دوره الاقتصادي والاجتماعي والمالي، مما أدى إلى تفريخ متزايد في أنظمة التقاعد سواء بالنسبة للقطاع العام أو بالنسبة إلى القطاع الخاص، وتكمن مشكلة الدراسة في توضيح مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي رقم (19) لسنة 2016م وتعديلاته في تعزيز الحماية الاجتماعية، وتمثل مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس الآتي:

ما مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين؟

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي تعالجه وهو مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين، إضافة إلى قلة الدراسات الفلسطينية التي تعالج موضوع الدراسة كونه موضوع حديث ولم يطبق قانون الضمان الاجتماعي حتى لحظة إعداد هذه الدراسة.

كما تتبع أهميتها في كونها تعالج أبرز الموضوعات الهامة المطروحة حالياً للنقاش؛ كما أنه ثار جدل حول تنفيذه، وظهرت احتجاجات تطالب إما بإلغائه أو بتعديله، وهو ما ستحاول هذه الدراسة طرحه من خلال تحديد مواطن الضعف والخلل فيه، وبيان مدى تأثيره على المواطنين بشكل خاص، وعلى المجتمع الفلسطيني بشكل عام، إلى جانب بيان مدى مراعاة القانون للالتزامات الدولية المفروضة على دولة فلسطين بموجب انضمامها لمجموعة من الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالضمان الاجتماعي.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الهدف الرئيس الاول المتمثل في: التعرف إلى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) وتعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين. الهدف الرئيس الثاني: معرفه واقع تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل. الهدف الرئيس الثالث: التعرف إلى أثر فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) على تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل. الهدف الرئيس الرابع: التعرف على دلالة الفروق بين متوسطات درجات اجابات أفراد عينة الدراسة على حول محاور الدراسه (فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغيرات (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة في عملك الحالي).

أسئلة الدراسة:

تسعى الدراسة الحالية للإجابة عن الأسئلة الآتية:
السؤال الرئيس الاول: ما مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين؟ ويتفرع منه الاسئلة الفرعية الآتية:
السؤال الرئيس الثاني: ما واقع تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.
السؤال الرئيس الثالث: هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لفعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.
السؤال الرئيس الرابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات اجابات أفراد عينة الدراسة حول محاور الدراسه (فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغيرات (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة في عملك الحالي).

حدود الدراسة:

تحدد الدراسة بما يلي:
الحدود البشرية: العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.
الحدود المكانية: محافظة الخليل.
الحدود الزمنية: العام الأكاديمي (2021-2022) م.
الحدود الموضوعية: فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية، وتحدد نتائج الدراسة بالأدوات المستخدمة.

مصطلحات الدراسة:

الضمان الاجتماعي: يعرف بأنه: «مجموعة البرامج التي تقوم بها الحكومة، أو الفئة المسؤولة في مجتمع ما، من أجل تعزيز رفاهية السكان، ويتم ذلك عن طريق اتخاذ التدابير اللازمة التي تضمن حصولهم

على ما يلزمهم من موارد غذائية، ومأوى، وخدمات صحية، وحماية، وأكثر المستفيدين من خدمات الضمان الاجتماعي هم الأطفال الصغار، والكبار في السن، والمرضى بالإضافة إلى العاطلين عن العمل، وعادةً ما تعرف الخدمات التي يقدمها الضمان الاجتماعي بالخدمات الاجتماعية⁵.

ويشمل مفهوم الضمان الاجتماعي التعريفات التالية:

التأمين الاجتماعي: والذي يوفر المنافع والخدمات التي تشمل رواتب التقاعد، والتأمين ضد العجز وتعويضات البطالة⁶.

الخدمات: وهي الخدمات التي تقدم من خلال الحكومة، أو الهيئات المسؤولة عن توفير الضمان الاجتماعي، مثل: تقديم الخدمات الطبية والدعم المالي كتعويضات إصابات العمل بالإضافة إلى الصحة وجوانب العمل الاجتماعي⁷. وعرفت المادة (2) من قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل رقم (19) لعام (2016) بأنه: «توفير منافع التأمينات الاجتماعية للمؤمن عليهم وعائلاتهم بالاعتماد على مبادئ الإنصاف والشفافية والاستدامة والكفاءة على أن تكون الدولة هي الضامن النهائي، وتشمل التأمينات: تأمين الشيخوخة والعجز والوفاه الطبيعيين، واصابات العمل والأمومة والمرضى والتأمين الصحي وتأمين البطالة وتأمين التعويضات».

تأمين تقاعد الشيخوخة والعجز والوفاه الطبيعيين: تشمل منافع تأمين الشيخوخة والعجز والوفاه الطبيعيين على راتب التقاعد وراتب العجز وراتب الوفاة الطبيعيين، وتشتمل على تعويضات الدفعة الواحدة في حال عدم توفر شروط استحقاق الراتب التقاعدي، كما تشتمل على نفقات الجنازة (مادة 47 من قرار بقانون رقم (19) لسنة 2016).

تأمين إصابات العمل: تشمل منافع تأمين إصابات العمل على العناية الطبية التي تستلزمها الحالة الصحية للعامل المؤمن عليه المصاب، والبدلات اليومية المستحقة للعامل المؤمن عليه المصاب في حال إصابته بعجز مؤقت بسبب إصابة العمل، والرواتب الشهرية المستحقة أو تعويضات الدفعة الواحدة للعامل المؤمن عليه المصاب في حال إصابته بالعجز الدائم الكلي أو الجزئي الناتج عن إصابة العمل، والرواتب الشهرية المستحقة لورثة العامل المؤمن عليه المصاب في حال وفاته بسبب إصابة العمل، ومنحة الجنازة في حال وفاة العامل المؤمن عليه نتيجة إصابة العمل (مادة 72 من قرار بقانون رقم (19) لسنة 2016).

تأمين الأمومة: يشمل تأمين الأمومة منافع نقدية شهرية خلال فترة إجازة الأمومة (مادة 88 من قرار بقانون رقم (19) لسنة 2016).

تأمين المرض المهني: تلتزم المؤسسة بحقوق التأمين المنصوص عليها في قانون الضمان إذا ظهرت أعراض المرض المهني على المؤمن عليه، ويصدر مجلس الوزراء نظام يحدد أمراض المهنة، على أن يثبت المرض المهني بقرار من المرجع الطبي يؤكد أن مهنته أو وظيفته قد سببت له المرض المهني (مادة 86 من قرار بقانون رقم (19) لسنة 2016).

تأمين البطالة: الحالة التي لا تتوفر فيها فرصة عمل مناسبة للمؤمن عليه رغم قدرته على العمل ورغبته فيه وبحثه عنه (قانون الضمان الاجتماعي الأردني، 2014).

تأمين التعويضات: «هو التزام المؤمن بدفع قسط التأمين وفي المقابل يلتزم المؤمن له بتعويضه عند

تحقق الخطر المؤمن منه» (البكري، 2016، ص214)


التأمين الصحي: «وسيلة لدفع كل أو بعض تكلفة الرعاية الصحية، وهو يحمي المؤمن عليهم من دفع تكلفة العلاج في أحوال المرض، وأساسه قيام المستهلك بدفع اشتراك لمؤسسة إدارية تعد هي المسؤولة عن إدارة تلك المدفوعات في نظام لدفع نفقات العلاج إلى مقدمي الخدمة الصحية» (البقاعي، 2013، ص21)

الحماية الاجتماعية:

عرفها معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية بأنها «تهتم بمنع وإدارة والتغلب على الحالات التي تؤثر سلبًا على رفاهة الشعب، وتتكون الحماية الاجتماعية من السياسات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر والضعف من خلال تعزيز كفاءة أسواق العمل، مما يقلل من تعرض الناس للمخاطر ويعزز قدرتهم على إدارة المخاطر الاقتصادية والاجتماعية، مثل البطالة والإقصاء والمرض والعجز والشيخوخة» (UNRISD, 2010).

نموذج الدراسة:

قامت الباحثة ببناء نموذج الدراسة الآتي:



الإطار النظري والدراسات السابقة:

1.1.2. نشأة وتطور أنظمة الضمان والحماية الاجتماعية:

الحديث عن الضمان والحماية الاجتماعية مرتبط بشكل مباشر بالأسس الاقتصادية والاجتماعية التاريخية للمجتمعات، فمنذ ظهور الإنسان على وجه الأرض، كان يسعى دوماً نحو الأمان وحفظ الذات من خلال العمل الجاد الذي يجنبه الجوع ويوفر له الحاجات الأساسية في ذلك الوقت، وهو ما يتم تسميته اليوم وفقاً للمصطلحات الاقتصادية والاجتماعية بالحاجات الإنسانية.

تركزت هذه التطورات في زيادة عدد السكان وتغيير وسائل الإنتاج، وقد رافق هذه التطورات الثورات الصناعية والتكنولوجية والتطورات الفكرية الاجتماعية والاقتصادية التي وضعت مفهوم الضمان الاجتماعي وما يرتبط به من مفاهيم اجتماعية لتشكل أساساً جوهرياً للبنية الاقتصادية والسياسية⁸.

بدأت المفاهيم الاجتماعية تظهر من خلال المفاهيم الاقتصادية، فكان مفهوم السوق ومفهوم الفردية وما بينهما من تشابك وتداخلات من أهم بدايات المفاهيم الاجتماعية الذي أثار العالم وبعد ذلك ظهر مفهوم المساواة القانونية بالتمتع بنفس الفرص وضمان الحد الأدنى من الحقوق الاجتماعية، تطورت هذه النظرة الفردية للمساواة وعلاقتها بالسوق خلال القرن العشرين، حيث بدأت تظهر قوانين تحدد الحد الأدنى للأجور مع تحديد ساعات العمل وضمان حقوق العاملين وزيادة تدخل الدولة لتوفير أساسيات الضمان الاجتماعي من الرعاية الصحية وتوفير معاشات لكبار السن والعاطلين عن العمل وذوي الاحتياجات الخاصة، وبذلك أصبح الضمان الاجتماعي يشكل أحد أهم مظاهر النظم الاقتصادية، وأصبح من أهم واجبات الدولة حماية الحد الأدنى من الضمان والرعاية الاجتماعية للمواطنين⁹. ولتتبع البدايات القانونية والفكرية للضمان الاجتماعي، لا بد من العودة إلى نصف قرن من حياة القارة الأوروبية التي أسست لقوانين الضمان الاجتماعي، فكانت البداية من ألمانيا في «عهد بسمارك»، حيث كانت الدولة تتسم بالكفاءة وتتمتع بمكانة عالية، وفي ذات الوقت كانت هناك يقظة متزايدة للحركات العمالية، وتماماً مع الأفكار الثورية والضغط من جانب العمال وتجنباً لأية مشاكل في المجتمع ناجمة عن معاكسة الأفكار الرأسمالية¹⁰. وبعد 25 سنة من تشريع بسمارك، كانت النقابات العمالية في بريطانيا قد وصلت إلى درجة متطورة في التأثير على السياسات المحلية، ونظام المعاشات التقاعدية والشيخوخة، كان النظام البريطاني الاجتماعي بشأن تعويض البطالة أشمل من النظام الألماني، الذي لم يطبق قانون تأمين ضد البطالة حتى عام (1927)¹¹.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد نشط العديد من الاقتصاديين في موضوع الضمان الاجتماعي والرأسمالية الاقتصادية، واقترح قانوناً رائداً للخدمة المدنية وخطة المعاشات التقاعدية، وكانت خطة المعاشات التقاعدية ترمي إلى تكوين احتياطات من ضريبة نوعية على الأجور تغطي الجانب الأكبر من مطالبات العاملين حتى سن التقاعد، إلا أنه بسبب

الانكماش الاقتصادي في ذلك الوقت تقرر أن تعتمد حسابات التأمينات الاجتماعية (معاشات التقاعد لكبار السن) وبقي هذا الوضع سارياً إلى يومنا هذا (منظمة العمل الدولية، 2011). ترى الباحثة مما سبق أنه تم تقديم نبذة عن السياق العام للتطور التاريخي لمفهوم الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية.

التحديات التي تواجه أنظمة الضمان:

يوجد تشابه في التحديات التي يواجهها الضمان الاجتماعي في العالم، مع وجود بعض الاختلافات بسبب اختلاف المستوى الاقتصادي بين الدول، وتتأثر هذه التحديات بطريقة إدارتها، وبنوعية وطبيعة المعايير التي يتم تطبيقها على أنظمة الضمان الاجتماعي أو الحقوق التي تقرها الدولة (التي تلتزم بها الدول في قوانينها)، ويمكن تلخيص هذه التحديات بما يلي:

1- تحدي التغطية:

أنشئ الضمان الاجتماعي في الأساس لخدمة العاملين بأجر أو براتب، ولكن بعد توسع نطاقه وإرساله كحق للجميع بدأت مشكلة التغطية الشاملة تطفو على السطح، وقد ظهرت مشكلة التغطية في البلدان ذات الدخل المتوسط والمنخفض، تغطية الضمان الاجتماعي بالتوازي مع التنمية الاقتصادية، إلا أن ذلك لم يحدث على الرغم من وجود القوانين واللوائح التنفيذية، في حين أن مجموعات كبيرة من السكان لا تستفيد من أي تغطية أو تستفيد من تغطية جزئية، ولا يزال الضمان الاجتماعي الشامل مقتصراً إلى حد كبير على البلدان ذات الدخل المرتفع¹².

2- تحدي الملائمة الاجتماعية والاقتصادية:

لا يمكن تقديم تغطية مجدية وفعالة وكافية إن لم تكن ملائمة وقادرة على التغلب على المخاطر الرئيسية لمتطلبات الحياة الاجتماعية، وهذا يعني أن تكون مستويات الإعانات والضرائب أو المساهمات (اشتراكات الأعضاء في الضمان) متلائمة وعادلة بالعلاقة مع مستوى الإعانات وتساعد على تحقيق النتائج المتوقعة من السياسات الاجتماعية، وهذا ما يسمى بالملائمة الاجتماعية، بينما الملائمة الاقتصادية متعلقة بالسياسات المالية والعمالية التي تخدم الأغراض الاجتماعية¹³.

3- تحدي التمويل:

يشمل هذا التحدي مجموعة من المفاهيم والتساؤلات التي لا تزال بحاجة إلى إجابة، ويمكن عرض عناصر ومفاهيم هذا التحدي كما يلي¹⁴:

1. تكلفة الضمان الاجتماعي على المساهمين ودرجة التأثير على حياتهم الحالية التي تعتمد على حجم ونسبة المساهمة.
2. تكلفة الجهة الضامنة أو التي تتكفل بمخاطر الضمان الاجتماعي في حالة حدوث هزات أو فشل في التغطية.
3. تكلفة رفع مستويات الإنفاق على الجوانب الاجتماعية وتوفير الحيز المالي اللازم، وما هو حجم الموارد المالية المخصصة للضمان الاجتماعي.

وترى الباحثة أن هذه التحديات تتأثر بشكل مباشر بطريقة إدارتها والتعامل معها، إذ يمكن للإدارة الجيدة والإنفاذ الفعال للقوانين إقامة نظم اجتماعية شاملة التغطية وملائمة حتى في ظل توفر موارد متواضعة إذا كانت هناك سياسات اجتماعية واقتصادية مدعومة بإدارة سليمة ومبنيّة على حوار اجتماعي توافقي.

أنظمة الضمان والحماية الاجتماعية في فلسطين قبل صدور القانون الجديد:

سيتم عرض لواقع الضمان والحماية الاجتماعية عبر السنوات العشر الأخيرة، وذلك تمهيداً للبيئة التي أوصلت صانعي القرار لإصدار هذا «القانون بقرار» مع التركيز على ما تم عمله بشأن الأنظمة الاجتماعية قبيل صدور القانون الجديد (آخر سنتين).

التوجهات العامة والمأسسة القانونية والإدارية قبل عام 2016: (1) الفترة من (2003-2012):

تزايد الاهتمام بنظام الحماية الاجتماعية منذ العام (2003)، حيث جرى إقرار قانون التأمينات الاجتماعية، ونشر في الجريدة الرسمية، واشتمل على تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة واصابات العمل، وقد جرى إلغاؤه بقرار رئاسي عام (2007) بعد أن قطع شوطاً في مجال التطبيق؛ من حيث إعداد اللوائح التنفيذية، والشروع في تشكيل صندوق التأمينات، وكذلك جرى توحيد أنظمة التقاعد في القطاع الحكومي من خلال قانون التقاعد العام رقم (7) لعام (2005)، وجرى تطبيقه على الموظفين الذين تقل أعمارهم عن (45) سنة، وفي عام (2007) جرى تعديل قانون التقاعد العام (قرار بقانون رقم 5) لعام (2007) ليشمل جميع العاملين في القطاعين العام والخاص من خلال الهيئة العامة للتقاعد، وألغي بموجبه أيضاً قانون التأمينات الاجتماعية، وأصبحت هيئة التقاعد الفلسطينية تدير حالياً نظام التقاعد في فلسطين من خلال خمسة أنظمة تقاعد مختلفة¹⁵. وفي العام (2010) جرى تعديل جديد على قانون التقاعد العام بحيث أصبح ممكناً إنشاء أنظمة تقاعد خاصة، وأجاز القانون للمشارك في نظام التقاعد العام الاشتراك في أنظمة تقاعدية غير حكومية، وبهذا تم إنشاء نظام تقاعد غير حكومي، ويعتبر نظام التقاعد غير الحكومي نظام تكميلي واختياري، يستفيد منه العاملون في المؤسسات والشركات الكبيرة، والتي يقدر عددها بحوالي (70) مؤسسة يعمل فيها بين (50-55) ألف مستخدم¹⁶.

(2) الفترة (2012-2016):

على الرغم من إطلاق وزارة التنمية الاجتماعية في عام (2011) الإستراتيجية الوطنية لقطاع الحماية الاجتماعية، إلا أنه لم يتسنى تنفيذ إستراتيجية الحماية الاجتماعية بالشكل المطلوب، وفي نفس الوقت لم يكن على أرض الواقع إستراتيجية شاملة معتمدة للضمان الاجتماعي، وبقي الضمان الاجتماعي حكراً على موظفي القطاع العام، وقد تنبّهت السلطة لهذا الوضع، وبشكل خاص وزارة العمل الفلسطينية، التي عملت على متابعة الحقوق العمالية وبدأت بالتحضير لنظام الضمان الاجتماعي ليشمل كافة المواطنين غير المشمولين فيه، أفضت هذه الجهود إلى إصدار عدة قرارات من مجلس الوزراء خلال عام (2012) تنص على تشكيل لجنة وطنية لتقديم مقترح بشأن قانون

الضمان الاجتماعي، فتم إنشاء لجنة ثلاثية برئاسة وزارة العمل وبالتعاون مع خبراء من منظمة العمل الدولية (مكونة من الوزارات، وعمال، وأرباب عمل ومجتمع مدني)، والتي أفضت إلى تشكيل فريق توجيهي من ستة أفراد ممثلين عن الحكومة (وزارة العمل والتخطيط)، عن العمال (اتحاد العمال واتحاد نقابات العمال)، وعن أصحاب العمل (اتحاد الغرف التجارية والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص) (أجندة السياسات الوطنية «2017-2022»، 2016).

قانون الضمان الاجتماعي الجديد رقم (19) لسنة (2016) الذي جاء تعديلاً لقانون رقم (6) لسنة (2016):

يستفيد من هذا القانون أكثر من (963) ألف مواطن عامل، (68%) منهم عامل بأجر، (18.2%) يعملون لحسابهم الخاص، (6.2%) أصحاب عمل، كما سيستفيد أكثر من (55) ألف عامل منظم يعملون في إسرائيل يتم الحفاظ على حقوقهم من خلال مزايا راتب التقاعد أو دفع مستحقات الدفعة الواحدة التي غالباً ما تقوم إسرائيل بانتهاك حقوقهم فيها ولا تصرفها لهم كمنافع تقاعدية (وزارة العمل، 2016).

تعكس هذه الأرقام الأهمية البالغة لمصالح حوالي (25%) من مجموع المواطنين بشكل مباشر وما يتبعهم من مستفيدين غير مباشرين (أي أفراد الأسرة الآخرين)، وهذه المصالح عبارة عن منافع تتعلق بضمان الحقوق والعيش الكريم للمواطنين، لذلك اختلفت التفسيرات والآراء حول الإطار القانوني (قانون الضمان الاجتماعي الجديد) الذي سيقود إلى تحقيق هذه المنافع¹⁷. ويرى جميل (2016)¹⁸ أن بناء نظام ضمان اجتماعي فعال وقادر على تحقيق المصالح للمواطنين، يتطلب توفر مجموعة من المبادئ، أهمها: العدالة في توزيع الأعباء والحصول على المنافع؛ والشراكة في تحمل الأعباء واتخاذ القرارات؛ والشمولية في التغطية والفئات المشمولة؛ بالإضافة إلى الكفاءة والمهنية والقدرة المستدامة على التمويل، وهو ما سنتوقف عنده في نقاش النصوص الأساسية في القانون الجديد الذي أثار خلافاً وجدالاً بين الأطراف المختلفة.

تركز هذا الجدل في مدى توفر هذه المبادئ والمعايير في القرار بقانون الضمان الاجتماعي (القانون الجديد) الذي أصدره رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية في (الثاني من آذار 2016) ونشر في الوقائع الفلسطينية بتاريخ (20 آذار، 2016، وحمل الرقم 6) لسنة (2016) ونص على سريانه بعد (30) يوماً من تاريخ نشره في الوقائع الفلسطينية، فأصبح ساري المفعول في (العشرين من نيسان 2016)، مع ملاحظة أن هذا الوضع تم قبل إصدار القانون النهائي والتطورات الأخيرة على القانون الجديد¹⁹. وأشارت سالم (2019) إلى عدة منافع لقانون الضمان الاجتماعي لخصتها في الآتي:

الشيخوخة: 1.5% لكل سنة من سنوات الخدمة المسددة عنها الاشتراكات مضروباً بمتوسط الدخل الشهري المعدل خلال فترة العمل، وسن التقاعد (60) سنة، وتوفر (15) سنة المسددة عنها الاشتراكات، والحد الأدنى للتقاعد (50%) من الحد الأدنى للأجور.

الوفاة والورثة:

(50%) من تقاعد الشيخوخة للزوج، ونسبة (50%) للأولاد، ومنحة الجائزة ضعف الحد الأدنى للأجر.

العجز الطبيعي:

(1.5%) لكل سنة من سنوات الخدمة المسددة عنها الاشتراكات مضرراً بمتوسط الدخل الشهري المعدل.

إصابات العمل: العجز المؤقت (75%) من الراتب، والعجز الكلي الدائم (80%) من الراتب، والعجز الجزئي الدائم (80%) من الراتب مضرراً في نسبة العجز. الأومومة: (100%) من متوسط الدخل خلال ستة أشهر سابقة لإجازة الأومومة لمدة اثنتي عشر أسبوعاً.

الحماية الاجتماعية:

تعتبر الحماية الاجتماعية أساس لبناء بعض المداخل العلمية والتطبيقية لمواجهة المشكلات المترتبة على عدم الاهتمام بها، والتي تستلزم التدخل المبكر لمساعدة الفئات المهمشة والضعيفة في المجتمع، حيث تتزايد نسبة الفقر والبطالة والإعاقات وتعاطي المخدرات وغيرها من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية، مما يستدعي مواجهة هذه المشكلات باستراتيجيات مهنية واضحة تتطلب بناء برامج الحماية الاجتماعية لتعزيز قدرة الأفراد والجماعات على مواجهة المخاطر الاقتصادية والاجتماعية وتضمن حصولهم على احتياجاتهم من مأكلاً وملبس ومأوى وتعليم وصحة وأمن.

مفهوم الحماية الاجتماعية:

عرّفت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية (Economic & Social Commission, 2009: 154) الحماية الاجتماعية بأنها: «السياسات والبرامج التي تهدف للحد من الفقر والمخاطر التي يتعرض لها الفرد سواء بسبب المرض أو كبر السن، وكذلك حماية السكان من التقلبات الشديدة وغير المتوقعة في مستوى المعيشة نتيجة التغيرات الاقتصادية».

كما عرفها زرازو وآخرون (Zarazue et al., 2012: 163) بأنها: «الإجراءات العامة التي اتخذت استجابة لمستويات الضعف والمخاطر والحرمان، والتي تعتبر غير مقبولة اجتماعياً في إطار نظام سياسي ومجتمعي معين». وتعرفها الباحثة بأنها مجموعة من البرامج التي تهدف في أساسها إلى النهوض والارتقاء بالإنسان في جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والنفسية.

أهداف الحماية الاجتماعية:

لخص زنائي (2016)²¹ أهداف الحماية الاجتماعية في الآتي:

1. توفير الرعاية الصحية والطبية للمواطن للحفاظ على صحة الشخص المشمول بالحماية أو استعادتها أو تحسينها.
2. توفير المعاشات التقاعدية والمساعدات للعامل الذي يعاني من حادث أثناء العمل أو مرض مهني.
3. تقديم دخل اجتماعي لمن ينخفض دخلهم عن المستوى اللازم لتوفير المعيشة.
4. توفير المساعدات المرتبطة بتربية الأبناء في حالة وفاة معيل الأسرة أو البطالة.

العناصر الأساسية للحماية الاجتماعية:

تتمثل عناصر الحماية الاجتماعية الأساسية في الآتي:

1. توفير الأمن: إن توفير الأمن ينبغي أن يتوفر لأفراد المجتمع ابتداءً من الأمن الذي يعني حماية

المجتمع من أي اعتداء خارجي، حيث يوضع المجتمع بكل مواطنيه في موضع دائرة الخطر، بالإضافة إلى الحفاظ على أمن الإنسان داخل المجتمع وحمايته من أي اعتداء يتصل بوجوده سواء ذاته أو ملكيته أو حريته، ويتصل بذلك تحقيق الأمن الاقتصادي الذي يعني توفير ما يشبع الحاجات الأساسية للمواطنين في المجتمع، والأمن الاجتماعي الذي يسعى للحفاظ على التجمعات المحورية للمواطنين كالأُسرة، بالإضافة إلى الأمن الثقافي الذي يعني الحفاظ على هويتهم الثقافية²².

2. الرعاية الاجتماعية (تقديم المساعدات للمواطنين): ويقصد بها التدابير أو النظم الاجتماعية التي تستهدف حماية أفراد المجتمع من الآثار السلبية نتيجة تعرضهم لأحداث اجتماعية عارضة ومؤقتة، ففي هذه الحالة يتم تقديم الخدمات الاجتماعية التي تستهدف تحقيق الحماية على المدى القريب أو البعيد، وتهدف تلك النظم أو التدابير توفير الرعاية الطبية والتربية والتعليم والإسكان ورعاية المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة²³.

3. نظم الضمان الاجتماعي: وهو عبارة عن الحماية والتحرر من الخوف، ومساعدة البشر المعرضين لأخطار عارضة أو دائمة على توفير احتياجاتهم الأساسية حتى يتمكنوا من التغلب على هذه المخاطر، وتتضمن نظم الضمان الاجتماعي تأمين البشر عند التقاعد، وكبر السن، أو العجز عن السعي لإشباع الحاجات الأساسية، أو التعرض لأحداث مفاجئة ذات آثار سلبية عليهم، كما يشمل الضمان الاجتماعي نظم المساعدات التي تمنح لبعض الشرائح الاجتماعية للحفاظ على قدراتها²⁴.

الدراسات السابقة:

هدفت دراسة أبو ريدي (2019)²⁵ إلى إجراء مراجعة وتقييم لبنود قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المتعلقة بالمرأة الفلسطينية، وذلك للوقوف على مدى مواءمة قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني مع بنود أبرز الاتفاقيات الدولية، ويتطلب ذلك تحليل بعض مواد قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المتعلقة بالمرأة ضمن إطار مجموعة من المعايير الأساسية التي تركز عليها مجمل المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، وخاصة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وسعت الدراسة إلى الإجابة على السؤال المتمثل في: « ما مدى انسجام بعض بنود قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني رقم (19) لسنة 2016 مع أبرز الاتفاقيات الدولية؟». وقد توصلت الدراسة إلى أن غالبية بنود قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني رقم (19) لسنة 2016 لا تنسجم مع بنود أبرز الاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بحقوق المرأة العاملة. وهدفت دراسة قليل وبن حبيب (2019)²⁶ إلى معرفة مدى قدرة المجتمع النشط على تمويل الضمان الاجتماعي الجزائري والبحث عن المتغيرات التي تدفع المجتمع الذي يعمل في القطاع الخاص إلى العزوف عن الاشتراك في تمويل الضمان الاجتماعي، حيث يعتبر الضمان الاجتماعي وسيلة هامة لتأمين أفراد المجتمع ضد المخاطر الاجتماعية التي تصيبهم، وقد أجريت الدراسة الميدانية عن طريق استبيان موجه إلى عينة مكونة (358) فرداً يعملون في القطاع الخاص بمدينة تلمسان، وقد توصلت الدراسة إلى أن العوامل المتعلقة بالفرد هي الأكثر تأثيراً في اشتراك الأفراد في تمويل الضمان الاجتماعي. وهدفت دراسة

بيتروفا (Piterova, 2018)²⁷ إلى تقديم نظرة عامة عن المعرفة الحالية لمواقف الضمان الاجتماعي، اعتمدت الدراسة على قواعد بيانات المسح مثل المسح الاجتماعي الأوروبي أو برنامج المسح الاجتماعي الدولي، وتم إجراء هذه الاستطلاعات على المستوى الدولي على مدى عدة عقود، تم التركيز على محددات المستوى الفردي؛ مثل المصلحة الذاتية والخصائص الاجتماعية والديموغرافية والقيم والثقة الشخصية والمؤسسية والاستدلال على الاستحقاق، أظهرت نتائج الدراسة حول محددات اتجاهات الضمان الاجتماعي على المستوى المؤسسي أن هناك قدر كبير من الأبحاث حول أنظمة الرفاهية والقيم والمعتقدات المعيارية على المستوى الوطني، والثقافة، وإدراك العدالة، والمؤشرات السياقية كمستوى للبطالة، ووجود الفوارق الاقتصادية والاجتماعية في البلدان الأوروبية، وهناك مؤشرات أخرى تم تضمينها في الدراسة هي الناتج المحلي الإجمالي للفرد أو الناتج المحلي الإجمالي على أساس تعادل القوة الشرائية للفرد. وهدفت دراسة مادوجا (Maduga, 2015)²⁸ إلى استكشاف العوامل التي تقيد توسيع تغطية الضمان الاجتماعي في تنزانيا وناقش ما إذا كان الافتقار إلى التواصل الفعال هو عامل مساهم أم لا في تنزانيا، وتبحث هذه الدراسة في ما إذا كان هناك تحول في المواقف من الضمان الاجتماعي التقليدي إلى ترتيبات التأمين الاجتماعي الحديثة، كما تستكشف أنواع الاتصال التي تحدث وتقرح الطرق التي يتم من خلالها ذلك، تم إجراء دراسات استقصائية في تسع مناطق شارك فيها عمال من كل من العمالة الرسمية والقطاع غير الرسمي: صيد الأسماك، والتعدين، والزراعة، وتربية المواشي، والأعمال التجارية الصغيرة، وغيرهم من العاملين لحسابهم الخاص، وتبين أن أكثر من 80% من القوى العاملة النشطة يكسبون عيشهم من خلال المشاريع، كما تم التوصل من خلال نتائج المقابلات مع أصحاب المصلحة داخل صناعة التأمين نفسها، بما في ذلك مؤسسات مقدمي الخدمات في تنزانيا، والمتقاعدين، والأكاديميين، وجمعيات الفئات العمرية، والعاطلين عن العمل، وممارسي الاتصالات، وأفراد من الجمهور إلى وجود علاقة ثنائية الاتجاه بدلاً من علاقة أحادية الاتجاه بين المنظمة وأصحاب المصلحة فيها. وهدفت دراسة جولدبلات (Goldblatt, 2015)²⁹ إلى التعرف على الحق في الضمان الاجتماعي في القانون الدولي لحقوق الإنسان من منظور النوع الاجتماعي، يتسم الحق في الضمان الاجتماعي بأهمية متزايدة في تأطير الجهود التي يجب معالجتها للفقير، وبما أن الفقر في جميع أنحاء العالم يتسم بعمق بالنوع الاجتماعي، فمن المهم ضمان تفسير الحق في الضمان الاجتماعي من منظور النوع الاجتماعي مع تحقيق المساواة بين الجنسين كهدف مركزي، ويعتمد منظور النوع الاجتماعي الذي تم تطويره في هذه الدراسة على النظرية النسوية لإعادة تفسير أفكار «العمل» ضمن تعريف الحق في الضمان الاجتماعي، وهو يعترف بتنوع النساء والحاجة إلى معالجة التمييز المتعدد الجوانب، ويستخدم نهج المساواة الجوهرية لاقتراح مجموعة من المبادئ من أجل المساواة الجوهرية في الحق في الضمان الاجتماعي. تطبق الأطروحة هذا الإطار المفاهيمي ومجموعة المبادئ على تحليل القانون الدولي الذي يبحث على وجه التحديد في عمل هيئات الأمم المتحدة الأربع: لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة؛ لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومنظمة العمل الدولية والمقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، وتم تطبيق الإطار والمبادئ أيضاً على تحليل ثلاث دراسات قُطرية (جنوب إفريقيا وأستراليا والهند)، وتوصلت الدراسة إلى أنه في كل دولة تمت دراستها، يمكن أن تكون هناك تحسينات في برامج الضمان الاجتماعي للنهوض بحقوق المرأة وتعزيز المساواة بين

الجنسين، ويمكن أن يساعد نهج الحق في الضمان الاجتماعي الذي تم تطويره في الدراسة في إعادة تشكيل الطريقة التي يتم بها فهم الحق وتطبيقه للنهوض بالمساواة بين الجنسين ومعالجة الفقر بين الجنسين.

وهدفت دراسة المبيضين ونجم (2014)³⁰ إلى التعرف على أثر الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الأردني على مستوى الرضا عن الأداء في المؤسسة في مدينة عمان، ولتحقيق هذا الهدف تم اختيار عينة عشوائية من المنتفعين من خدمات الضمان الاجتماعي في مدينة عمان بلغت (120) فرداً، وتم استخدام أداة الاستبانة لجمع البيانات المتعلقة بالدراسة، وتوصلت الدراسة إلى أن مستوى الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الأردني كان مرتفعاً، بالإضافة إلى أن درجة الرضا عن الأداء في المؤسسة كان مرتفعاً، كما أظهرت النتائج وجود أثر ذي دلالة إحصائية للخدمات التي تقدمها المؤسسة على مستوى الرضا عن أداء المؤسسة. وهدفت دراسة علوانة (2011)³¹ إلى البحث في طرق إصلاح أنظمة التقاعد في فلسطين، حيث أشارت الدراسة إلى أن أنظمة وقوانين التقاعد في فلسطين قد تطورت خلال ثلاث مراحل، كحال باقي القوانين؛ مرحلة ما قبل الاحتلال الإسرائيلي، والتي طبقت فيها القوانين الأردنية في الضفة الغربية والقوانين المصرية في قطاع غزة حتى عام (1967)، ومرحلة الاحتلال الإسرائيلي، حيث تم تطبيق الأوامر العسكرية الإسرائيلية مع تعديل القوانين السابقة بما يخدم الأهداف الاستيطانية للاحتلال خلال الفترة (1967-1994)، تليهما المرحلة الثالثة والتي تمت منذ نشوء السلطة الوطنية ومحاولات الإصلاح التي شملت القوانين المتعلقة بالتقاعد، وقد توصلت الدراسة إلى وجود فروقات في مساهمات الموظف وفقاً لكل قانون حيث كانت وفقاً للقانون المطبق في الضفة الغربية (7%) من الأجر أو الراتب الأساسي حتى عام (1987)، وخفضت إلى (2%) اعتباراً من نفس العام، في المقابل، بلغت نسبة الاقتطاع من الراتب الأساسي للعامل (10%) وفق القانون المطبق في قطاع غزة، ولم يكن هناك مساهمة للحكومة في الضفة في نظام التقاعد، بينما حدد القانون (8) لسنة (1964) الساري في قطاع غزة مشاركة الحكومة في النظام التقاعدي بـ (12.5%) من الراتب الأساس، وبالنسبة لسن التقاعد، توافقت القوانين على أنه (60) عاماً، أما بالنسبة للتقاعد المبكر فقد حدد القانون رقم (34) لعام (1959) الساري في الضفة الغربية أنه يستحق للعامل بعد (15) سنة من الخدمة على الأقل وبقرار من مجلس الوزراء، مقابل (20) سنة وفق القانون الساري في غزة. وهدفت دراسة الحبسي (2007)³² إلى تبيان اتجاهات المستفيدين من خدمات الضمان الاجتماعي في سلطنة عمان نحو الخدمات المقدمة إليهم، وذلك من خلال أجزاء الدراسة وهي الخدمات المستفاد من الضمان الاجتماعي، وقد تكون مجتمع الدراسة من جميع المستفيدين من الضمان الاجتماعي في محافظة مسقط والمسجلين ضمن دائرة مسقط للضمان الاجتماعي، وبالبالغ عددهم في نهاية عام (2005) (4773) مستفيداً، وقد أجريت الدراسة على عينة مكونة من (230) مبحوثاً مشكلين ما نسبته (5%) من مجتمع الدراسة، واستخدمت الدراسة المنهج المسحي الاجتماعي من خلال استبانة لجمع البيانات، أظهرت النتائج أن خدمات الضمان الاجتماعي قد ساهمت في تحسين الوضع المعيشي لغالبية المستفيدين إلا أن المساعدة المالية الشهرية وهي إحدى خدمات الضمان الاجتماعي لم تسهم في ضمان الحد الأدنى للمعيشة عند أغلب أفراد العينة، وقد أشارت البيانات إلى أن أكثر المستفيدين يصفون أكثر من قيمة المساعدة الشهرية،

وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المبلغ المتقاضى شهرياً من الضمان الاجتماعي والمستوى التعليمي، ووجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين فئة الانتفاع للمستفيدين من الضمان الاجتماعي والعمر، ووجود علاقة دالة إحصائية بين عدد أفراد الأسرة المستفيدين من الضمان الاجتماعي وكل من عدد أفراد الأسرة الكلي، وعدد غرف المنزل والحالة الزوجية.

التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال استطلاع الدراسات السابقة فقد اتفقت هذه الدراسة مع جميع الدراسات الواردة التي تناولت موضوع الضمان الاجتماعي في منهجية الدراسة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، بينما اختلفت الدراسة الحالية مع معظم الدراسات السابقة في المجتمعات والعينات التي أجريت عليها الدراسات السابقة. واستفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في تصميم أداة الدراسة لجمع البيانات وهي الاستبانة، واختيار أنسب نموذج لمجتمع الدراسة. وتميزت عن الدراسات السابقة في أنها أجريت بعد وجود رفض واسع لتطبيق قانون الضمان الاجتماعي القديم قبل إجراء التعديلات عليه عام (2016)، وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات الأولى -على حد علم الباحثة- التي تتطرق لموضوع الضمان الاجتماعي في فلسطين قبل إنفاذه.

الطريقة والإجراءات:

يتناول هذا الفصل وصفاً مفصلاً لمنهجية الدراسة وإجراءاتها التي قامت بها الباحثة لتنفيذ الدراسة، ويشمل وصف منهج الدراسة، مجتمع الدراسة وعينتها، أدوات الدراسة، صدق وثبات الأدوات، إجراءات الدراسة، وأساليب المعالجة الإحصائية.

3.1 منهج الدراسة:

وفقاً لطبيعة موضوع الدراسة والأهداف التي سعت الباحثة لتحقيقها، تم استخدام المنهج الوصفي التنبؤي، الذي يتطلب جمع البيانات من مجتمع الدراسة وتصنيفها وتحليلها وتفسيرها بهدف التوصل إلى نتائجها، والتعرف على فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.

3.2 مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل البالغ عددهم (115000) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2021).

3.3 عينة الدراسة:

تم تطبيق الاستبانة بطريقتين الأولى وجاهياً على العاملين في القطاع الخاص الذين وافقوا على التطبيق الوجيه، والثانية إلكترونياً، وبلغ عدد الاستبانات والردود الصالحة للمعالجة الإحصائية (554) عاملاً وعاملة يعملون في القطاع الخاص في محافظة الخليل تم اختيارهم بالطريقة العشوائية البسيطة، والجدول التالي يوضح خصائص أفراد العينة الديموغرافية.

جدول (1): خصائص أفراد العينة الديموغرافية

المتغير	مستويات المتغير	العدد	النسبة %
الجنس	ذكر	331	59.7
	أنثى	223	40.3
	المجموع	554	100.0
العمر	أقل من 25 سنة	136	24.5
	من (25 إلى أقل من 35) سنة	142	25.6
	من (35 إلى أقل من 45) سنة	149	26.9
	من (45 سنة) فأكثر	127	22.9
	المجموع	554	100.0
المؤهل العلمي	دبلوم فأقل	183	33.0
	بكالوريوس	287	51.8
	دراسات عليا	84	15.2
	المجموع	554	100.0
عدد سنوات الخبرة في عملك الحالي	أقل من 5 سنوات	135	24.4
	من (5 إلى أقل من 10) سنوات	125	22.6
	من (10 إلى أقل من 15) سنة	158	28.5
	سنة فأكثر 15	136	24.5
	المجموع	554	100.0

أداة الدراسة :

الصدق الظاهري:

للتحقق من الصدق الظاهري للأداة، قامت الباحثة بعرض الأداة (الاستبانة) على (10) من المحكمين من العاملين في الجامعات الفلسطينية ومن ذوي الاختصاص والخبرة، وذلك من أجل التوصل إلى الصدق الظاهري للاستبانة.

العينة الاستطلاعية:

قامت الباحثة بتطبيق أداة الدراسة على (20) عاملاً وعاملة يعملون في القطاع الخاص في محافظة الخليل، وذلك من أجل التأكد من صلاحية أداة الدراسة من حيث دلالات صدقها وثباتها، وفق إجراءات الصدق والثبات الآتية:

صدق البناء:

تم التحقق من صدق الأداة بحساب معامل الارتباط بيرسون (Pearson correlation) لفقرات كل مجال مع الدرجة الكلية للمجال، وكذلك درجة كل مجال مع الدرجة الكلية للأداة، وذلك كما هو واضح في الجداول (2.3)، (3).

جدول (2): نتائج معامل الارتباط بيرسون (Pearson correlation) لمصفوفة ارتباط كل فقرة من فقرات المجال مع الدرجة الكلية للمجال، ودرجة المجال مع الدرجة الكلية للاستبانة.

رقم الفقرة	الارتباط مع المجال	الارتباط مع الدرجة الكلية	رقم الفقرة	الارتباط مع المجال	الارتباط مع الدرجة الكلية
1	.701**	.532**	21	.784**	.688**
2	.716**	.561**	22	.836**	.741**
3	.762**	.537**	23	.845**	.722**
4	.766**	.545**	24	.845**	.725**
5	.796**	.574**	25	.821**	.713**
6	.746**	.552**	تأمين المرض المهني		.827**
7	.784**	.560**	26	.792**	.709**
8	.757**	.480**	27	.781**	.718**
تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين		.820**	28	.783**	.761
9	.752**	.649**	29	.795**	.711**
10	.705**	.661**	30	.791**	.721**
11	.773**	.686**	التأمين الصحي		.891**
12	.748**	.659**	31	.736**	.692**
13	.746**	.679**	32	.760**	.705**
14	.782**	.712**	33	.727**	.681**
15	.753**	.701**	34	.787**	.723**
16	.717**	.681**	35	.780**	.733**
17	.752**	.692**	تأمين البطالة		.869**
تأمين إصابات العمل		.848**	36	.718**	.691**
18	.759**	.722**	37	.761**	.704**
19	.743**	.689**	38	.746**	.669**
20	.770**	.729**	39	.775**	.701**
تأمين الأمومة		.864**	تأمين التعويضات		.901**

** دالة إحصائياً عند ($\alpha \leq 0.01$)

تشير المعطيات الواردة في الجدول (2) إلى أن جميع قيم مصفوفة ارتباط فقرات كل مجال مع الدرجة الكلية للمجال دالة إحصائياً، وترتبط كل فقرة مع الدرجة الكلية للمجال الذي تنتمي إليه ارتباطاً قوياً، كما أن كل مجال يرتبط مع الدرجة الكلية للأداة ارتباطاً ذو دلالة إحصائية، وهذا يشير إلى وجود علاقة

ارتباطية بين كل فقرة من فقرات الأداة وبين المجال الذي تنتمي إليه، ووجود علاقة ارتباطية بين كل فقرة والدرجة الكلية للأداة، ووجود علاقة بين كل مجال والدرجة الكلية للأداة، وأنها تشترك معا في قياس منافع تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) على ضوء المقياس الذي تم اعتماده. جدول (3): نتائج معامل الارتباط بيرسون (Pearson correlation) لمصفوفة ارتباط كل فقرة من فقرات تعزيز الحماية الاجتماعية مع الدرجة الكلية للمحور.

الارتباط مع الدرجة الكلية للمحور	رقم الفقرة	الارتباط مع الدرجة الكلية للمحور	رقم الفقرة	الارتباط مع الدرجة الكلية للمحور	رقم الفقرة
.757**	13	.714**	7	.735**	1
.728**	14	.758**	8	.776**	2
.807**	15	.742**	9	.782**	3
.760**	16	.774**	10	.746**	4
.883**	17	.770**	11	.796**	5
		.797**	12	.759**	6

** دالة إحصائياً عند ($\alpha \leq 0.01$)

تشير المعطيات الواردة في الجدول (3) إلى أن جميع قيم مصفوفة ارتباط الفقرات مع الدرجة الكلية للمقياس دالة إحصائياً، وترتبط كل فقرة مع الدرجة الكلية لمحور تعزيز الحماية الاجتماعية ارتباطاً ذو دلالة إحصائية، وهذا يشير إلى وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائياً بين كل فقرة والدرجة الكلية لتعزيز الحماية الاجتماعية، وهذا يدل على أنها تشترك معا في قياس مستوى تعزيز الحماية الاجتماعية على ضوء المقياس الذي تم اعتماده.

شبات أداة الدراسة:

تم حساب الثبات بطريقة الاتساق الداخلي وبحساب معادلة الثبات كرونباخ ألفا، وكذلك تم حساب الثبات بطريقة التجزئة النصفية، وذلك كما هو موضح في الجدول (4).

جدول (4): معاملات الثبات لمقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي

التجزئة النصفية		كرونباخ ألفا	عدد الفقرات	المتغيرات
معامل ارتباط سبيرمان المصحح	معامل الارتباط	معامل الثبات		
0.87	0.76	0.89	8	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين
0.77	0.63	0.79	9	تأمين إصابات العمل

التجزئة النصفية		كرونباخ ألفا	عدد الفقرات	المتغيرات
معامل ارتباط سبيرمان المصحح	معامل الارتباط	معامل الثبات		
0.66	0.57	0.72	3	تأمين الأمومة
0.87	0.77	0.88	5	تأمين المرض المهني
0.84	0.73	0.85	5	التأمين الصحي
0.77	0.64	0.78	5	تأمين البطالة
0.79	0.69	0.81	4	تأمين التعويضات
0.85	0.74	0.87	39	الدرجة الكلية لمنافع قانون الضمان الاجتماعي
0.86	0.76	0.91	17	الدرجة الكلية لتعزيز الحماية الاجتماعية

تشير المعطيات الواردة في الجدول (4) أن قيمة معامل ثبات كرونباخ ألفا للدرجة الكلية لمنافع قانون الضمان الاجتماعي كانت مرتفعة، حيث بلغ معامل ثبات كرونباخ ألفا للدرجة الكلية (0.87)، وبلغت قيمة معامل ثبات كرونباخ ألفا للدرجة الكلية لتعزيز الحماية الاجتماعية (0.91)، وهذا يشير إلى أن الأداة تتمتع بدرجة عالية من الثبات.

تصحيح المقياس:

من أجل تفسير النتائج، وتحديد فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، تم تحويل العلامة وفق المستوى الذي يتراوح من (1-5) درجات، وتصنيف الدرجات إلى ثلاثة مستويات: درجة قليلة (2.33 فأقل)، درجة متوسطة (2.34 - 3.67)، درجة كبيرة (3.68 فأكثر).

المعالجة الإحصائية:

اعتمدت الباحثة في تحليل بيانات دراستها بعد تطبيق المقاييس على أفراد عينة الدراسة، حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية، SPSS: Statistical Package for Social Sciences، Version (27) وتم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية: المتوسطات الحسابية، الانحرافات المعيارية، اختبار كرونباخ ألفا لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة، معامل الارتباط بيرسون (Pearson Correlation) لمعرفة صدق فقرات الاستبانة، معامل ارتباط سبيرمان براون (Spearman Brown) للتأكد من ثبات المقاييس، تحليل الانحدار المتعدد لمعرفة تأثير المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، تحليل الانحدار التدريجي المتعدد لتحديد أهمية كل متغير مستقل ومساهمته في النموذج الرياضي، تحليل التباين المتعدد (MANOVA)

لغايات فحص الفروق في متوسطات درجات أفراد عينة الدراسة، للمقارنة بين المتوسطات أو التوصل إلى قرار يتعلق بوجود أو عدم وجود فروق بين المتوسطات، اختبار شيفيه (Scheffe) للمقارنات الثنائية البعدية لإيجاد مصدر الفروق.

نتائج الدراسة:

يتضمن هذا الفصل تحليلاً إحصائياً للبيانات الناتجة عن الدراسة، وذلك من أجل الإجابة على أسئلة الدراسة وفحص فرضياتها.

نتائج السؤال الأول: ما مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل؟

للإجابة عن السؤال الأول، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لمدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل. كما هو موضح في الجدول (5).

جدول (5): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لمدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، مرتبة تنازلياً حسب أهميتها

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
3	يوفر منافع تقاعدية مناسبة عند وفاة المعيل	4.20	0.97	84.0	كبيرة
1	يوفر منافع تقاعدية تكفي لتغطية الاحتياجات في حالات الشيخوخة	4.16	0.95	83.2	كبيرة
8	يوفر للمشاركين ذوي الإعاقة الذين أكملوا 10 سنوات راتب تقاعدي إلزامي كافي لتأمين الاحتياجات	4.15	0.99	83.0	كبيرة
5	يؤمن للمشارك الاستفادة من نظام المنافع غير المفضل في القطاع الحكومي	4.13	1.01	82.6	كبيرة
6	يؤمن للمشارك حصوله على تعويض مجزي في حالة حدوث عجز عنده بسبب العمل	4.13	0.98	82.6	كبيرة
2	يوفر منافع تقاعدية قادرة على تأمين مستوى معيشة مقبول في حالات العجز	4.12	0.98	82.4	كبيرة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
7	يوفر تعويضات الدفعة الواحدة في حال عدم توفر شروط استحقاق الراتب التقاعدي	4.11	1.03	82.2	كبيرة
4	يساعد المشترك في الحصول على راتب تقاعد مبكر مناسب	4.05	1.03	81.0	كبيرة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	4.13	0.75	82.6	كبيرة
15	يحصل المشترك على راتب العجز الكلي أو الجزئي المناسب إذا حدث العجز خلال فترة التأمين وهو كافي لتأمين الاحتياجات	4.20	0.88	84.0	كبيرة
10	يؤمن العلاج اللازم وفق الحاجة لمن يتعرض لإصابة العمل	4.19	0.86	83.8	كبيرة
11	يغطي وبشكل كافي إصابة المشترك عند قدومه إلى العمل	4.16	0.83	83.2	كبيرة
12	يغطي وبشكل كافي إصابة المشترك عند عودته من العمل	4.15	0.87	83.0	كبيرة
14	يؤمن للمشارك تلقي أجره كافية حتى لو لم يحضر للعمل بسبب الإصابة	4.12	0.83	82.4	كبيرة
13	يغطي وبشكل كافي إصابة العامل أثناء العمل	4.09	0.84	81.8	كبيرة
9	يوفر تأمينات اصابة عمل عادلة حسب درجه العجز لجميع العاملين	4.03	0.87	80.6	كبيرة
16	يحصل المشترك على راتب العجز الكلي أو الجزئي وهو كافي لتلبية وممارسه مستوى معيشة مقبول إذا حدث العجز خارج فترة التأمين ولديه ما لا يقل عن (60) اشتراكاً	3.91	1.10	78.2	كبيرة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
17	يوفر رواتب شهرية مناسبة لورثة المؤمن عليه المصاب في حال وفاته بسبب إصابة العمل	3.64	1.33	72.8	متوسطة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق تأمين إصابات العمل	4.06	0.58	81.2	كبيرة
36	يوفر للمشارك القدرة في الحصول على تعويض الدفعة الواحدة بسبب العجز الإصابي	4.24	0.93	84.8	كبيرة
38	يوفر للمشارك راتب اعتلال العجز الجزئي الإصابي الدائم بعدالة على أساس نسبة العجز	4.04	0.95	80.8	كبيرة
37	يوفر للمشارك راتب اعتلال العجز الكلي الإصابي الدائم الملائم ما يعادل (75%) من راتبه وهي جيدة	3.99	0.94	79.8	كبيرة
39	يوفر للمشارك البدلات اليومية ونفقات العلاج الملائمة بسهولة ويسر	3.83	0.93	76.6	كبيرة
	الدرجة الكلية لمستوى منفعة تطبيق تأمين التعويضات	4.03	0.63	80.6	كبيرة
30	يوفر للمشارك تلقي العلاج في أماكن أخرى غير المحددة في التأمين بالتنسيق مع الجهة التي يعمل بها	4.17	0.95	83.4	كبيرة
26	يوفر للمشارك الاستفادة المجانية من الخدمات الصحية العامة	3.94	0.95	78.8	كبيرة
28	يستفيد من التأمين الصحي المشترك وأفراد أسرته المعالين منه	3.84	0.96	76.8	كبيرة
27	يضمن للمشارك استمرارية تلقي الخدمات الطبية حتى بعد نهاية الخدمة	3.83	0.91	76.6	كبيرة
29	يوفر للمشارك الخدمة الطبية من فحوصات سريرية ومخبرية وشعاعية ومعالجة طبيعية وعمليات جراحية	3.81	0.98	76.2	كبيرة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق التأمين الصحي	3.92	0.75	78.4	كبيرة
31	يوفر مصدر دخل للعامل عندما يصبح غير قادر على العمل وكسب الرزق	4.08	0.97	81.6	كبيرة
35	يعمل على تعزيز التكافل الاجتماعي بين العاملين وارباب العمل	4.03	1.01	80.6	كبيرة
33	يحافظ على الذات الإنسانية، وينمي قدراتها على العمل	3.94	1.07	78.8	كبيرة
32	يراعي قانون الضمان الاجتماعي حقوق الفئات المهمشة	3.83	0.95	76.6	كبيرة
34	يعمل على تعزيز التكافل الاجتماعي بين العاملين أنفسهم	3.69	1.12	73.8	كبيرة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق تأمين البطالة	3.92	0.75	78.4	كبيرة
1	ارى أن الحماية للمؤمن عليه من نتائج الأمراض المهنية التي توفرها التشريعات السارية مناسبة	3.94	0.96	78.8	كبيرة
24	يؤمن للمشارك راتبه الشهري عند إصابته بمرض مهني بدون تأخير	3.87	0.97	77.4	كبيرة
25	يؤمن للمشارك التعويضات المستحقة له نتيجة المرض المهني دون تأخير	3.86	1.06	77.2	كبيرة
22	يوفر للمشارك العناية الطبية التي تستلزمها الحالة المرضية	3.82	1.00	76.4	كبيرة
23	يوفر للمشارك بدلات يومية كافية لتأمين الاحتياجات في حال العجز المؤقت عن العمل بسبب المرض المهني	3.77	1.01	75.4	كبيرة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق تأمين المرض المهني	3.85	0.83	77.0	كبيرة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
19	يوفر للمؤمن عليها التي تغيبت عن عملها في إجازة الأمومة الانتفاع براتب شهري يعادل متوسط الراتب الشهري وفقاً للثلاثة أشهر الأخيرة التي تم فيها تسديد الاشتراكات قبل إجازة الأمومة	3.85	0.90	77.0	كبيرة
20	يوفر للمؤمن عليها الجمع بين منافع الأمومة وما يستحق لها من بدل راتب العجز الجزئي الدائم أو راتب العجز الكلي الدائم، سواء أكان العجز طبيعياً أو إصابياً	3.85	0.91	77.0	كبيرة
18	أرى أن إجازة الأمومة المنصوص عليها في القانون عادلة للمؤمن عليها	3.80	1.00	76.0	كبيرة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق تأمين الأمومة	3.84	0.71	76.8	كبيرة
	الدرجة الكلية لفعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي	3.99	0.40	79.8	كبيرة

تشير المعطيات الواردة في الجدول (5) أن فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل كانت كبيرة، إذ بلغ المتوسط الحسابي للدرجة الكلية مدى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) (3.99) بنسبة مئوية بلغت (79.8%). وقد جاء تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين في المركز الأول بمتوسط حسابي بلغ (4.13) بنسبة مئوية بلغت (82.6%)، وجاء تأمين إصابات العمل في المركز الثاني بمتوسط حسابي بلغ (4.06) بنسبة مئوية بلغت (81.2%)، وجاء تأمين التعويضات في المركز الثالث بمتوسط حسابي بلغ (4.03) بنسبة مئوية بلغت (80.6%)، وجاء كل من التأمين الصحي وتأمين البطالة في المركز الرابع بمتوسط حسابي بلغ (3.92) بنسبة مئوية بلغت (78.4%) لكل منهما، وجاء تأمين المرض المهني في المركز الخامس بمتوسط حسابي بلغ (3.85) بنسبة مئوية بلغت (77.0%)، وجاء تأمين الأمومة في المركز السادس والأخير بمتوسط حسابي بلغ (3.84) بنسبة مئوية بلغت (76.8%).

اتفقت هذه النتيجة مع دراسة الحسبي (2007) التي بينت نتائجها أن خدمات الضمان الاجتماعي قد ساهمت في تحسين الوضع المعيشي لغالبية المستفيدين إلا أن المساعدة المالية الشهرية وهي إحدى خدمات الضمان الاجتماعي لم تسهم في ضمان الحد الأدنى للمعيشة عند أغلب أفراد العينة.

ويمكن تفسير هذه النتيجة إلى أن العاملين في القطاع الخاص يريدون تطبيق قانون الضمان

الاجتماعي، لاعتقادهم أنه سيؤمن لهم معيشة كريمة بعد تقاعدهم، إلا أنهم متخوفون من ذلك لأنهم لا يعرفون منافع قانون الضمان الاجتماعي بالشكل الصحيح، وهذا سببه أن الحكومة لم تقم بالتوعية اللازمة للعاملين في القطاع الخاص حول قانون الضمان الاجتماعي.

نتائج السؤال الثاني: ما واقع تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل؟

للإجابة عن السؤال الثاني، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لأهمية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل. كما هو موضح في الجدول (6).

جدول (6): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لواقع تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، مرتبة تنازلياً حسب أهميتها

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
14	يلزم اصحاب العمل بالحد الأدنى للأجور المقر في قانون العمل والضمان وهذا جيد	4.26	0.90	85.2	كبيرة
2	تساعد العاطلين عن العمل في إيجاد فرص عمل لهم	4.23	0.81	84.6	كبيرة
13	يسهم في توفير تقاعد للموظفين في القطاع الخاص	4.20	0.93	84.0	كبيرة
5	توفر الرعاية الصحية الأولية للفقراء	4.16	1.01	83.2	كبيرة
7	توفر مساعدات اجتماعية مساندة في حال إصابة العمل	4.12	0.86	82.4	كبيرة
11	تمكّن الأسر والأفراد المحتاجين للدعم من الوصول إلى مصادر الحياة الكريمة	4.10	0.88	82.0	كبيرة
12	توفر المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	4.03	0.95	80.6	كبيرة
9	توفر مساعدات اجتماعية في حالة العجز	4.03	0.93	80.6	كبيرة
4	توفر التعليم المناسب للأطفال	4.01	0.90	80.2	كبيرة
10	تغطي معاشات التقاعد لكبار السن	4.00	0.87	80.0	كبيرة
6	توفر حماية لكبار السن من العوز	3.98	0.95	79.6	كبيرة
3	تعمل على تحسين الإنتاجية في العمل	3.97	0.89	79.4	كبيرة
8	توفر مساعدات اجتماعية في حالة الأمومة	3.95	0.96	79.0	كبيرة
1	تساعد الفقراء على مجابهة الأزمات والصدمات	3.92	1.06	78.4	كبيرة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي %	درجة الموافقة
16	في حالة الاستقالة وانهاء العمل تبقى الاشتراكات قبل ذلك سارية المفعول وتضاف الاشتراكات الجديدة للاشتراكات السابقة ويتم احتساب الراتب التقاعدي على أساس الاشتراكين وهذا عادل	3.89	1.11	77.8	كبيرة
17	يحق للعامل بعد عمر الستين ان يعمل ويتم اضافة اشتراكاته السابقة والجديدة معا وهذا جيد	3.83	1.24	76.6	كبيرة
15	تتيح للمقيم خارج البلد بالاشتراك الاختياري وذلك بدفع الاشتراكات المستحقة على العامل وصاحب العمل وهذا جيد	3.78	1.19	75.6	كبيرة
	الدرجة الكلية لتعزيز الحماية الاجتماعية	4.02	0.62	80.4	كبيرة

تشير المعطيات الواردة في الجدول (6) أن أهمية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل كانت كبيرة، إذ بلغ المتوسط الحسابي للدرجة الكلية لتعزيز الحماية الاجتماعية (4.02) ونسبة مئوية (80.4%).

ويتضح من الجدول (6) أن الفقرات (14، 2) قد حصلت على أعلى درجة موافقة بالنسبة لأهمية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، وقد تمحورت هذه الفقرات حول: (يلزم اصحاب العمل بالحد الأدنى للأجور المقر في قانون العمل والضمان وهذا جيد)، و(تساعد العاطلين عن العمل في إيجاد فرص عمل لهم).

في حين أن الفقرات (15، 17) قد حصلت على أقل درجات الموافقة بالنسبة لأهمية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل، وقد تمحورت هذه الفقرات حول: (تتيح للمقيم خارج البلد بالاشتراك الاختياري وذلك بدفع الاشتراكات المستحقة على العامل وصاحب العمل وهذا جيد)، و(يحق للعامل بعد عمر الستين ان يعمل ويتم اضافة اشتراكاته السابقة والجديدة معا وهذا جيد).

وهذا يمكن أن يكون سببه أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل يرون أن تطبيق منافع الضمان الاجتماعي تساعدهم في الحفاظ على حقوقهم سواء المتعلقة براتب الشيخوخة أو تلك المتعلقة بالمنافع التي لها علاقة بصحتهم وعلاجهم وحماية أسرهم من الفقر والعوز، لذا فهم يعتقدون أن تطبيق قانون الضمان الاجتماعي يؤدي إلى تعزيز الحماية الاجتماعية.

نتائج السؤال الثالث: هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لفعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) على تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.

استخدمت الباحثة تحليل الانحدار، وقبل تطبيق تحليل الانحدار، تم إجراء بعض الاختبارات وذلك من أجل ضمان ملاءمة البيانات لافتراضات تحليل الانحدار وذلك على النحو التالي: فيما يتعلق بافتراض ضرورة عدم وجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة «Multi-Collinearity» قامت الباحثة بفحص معامل تضخم التباين، Variance Inflation Factor- VIF، واختبار التباين المسموح به «Tolerance» لكل متغير من المتغيرات المستقلة، وتبين أن قيمة أن قيمة (VIF) لجميع المتغيرات كانت أقل من (10) وتتراوح بين (1.06-1.57)، كما أن قيمة التباين المسموح به «Tolerance» لجميع المتغيرات كانت أكبر من (0.05) وتتراوح بين (0.64-0.94)، لذلك يمكن القول إنه لا توجد مشكلة حقيقية تتعلق بوجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة.

جدول (7): نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل

المتغيرات المستقلة	B	الخطأ المعياري	Beta	قيمة (ت) للحسوبة	مستوى الدلالة الإحصائية	قيمة (ف) ودالاتها الإحصائية	التباين المسموح به Tolerance	معامل تقييم التباين VIF
المقدار الثابت	0.592	0.211		2.802	0.005*			
تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لطبيعيين	0.146	0.031	0.177	4.711	0.000*	59.728	0.73	1.37
تأمين إصابات العمل	0.025	0.035	0.024	0.708	0.479		0.94	1.06
تأمين الأمومة	0.019	0.030	0.022	0.634	0.526		0.84	1.18
تأمين المرض المهني	0.141	0.027	0.189	5.233	0.000*		0.80	1.26
التأمين الصحي	0.091	0.033	0.111	2.747	0.006*	0.000*	0.64	1.57
تأمين البطالة	0.102	0.034	0.115	3.014	0.003*		0.72	1.40
تأمين التعويضات	0.337	0.038	0.347	8.987	0.000*		0.70	1.43
معامل الارتباط = 0.659		معامل التحديد = 0.434		معامل التحديد المعدل = 0.426				

* دالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$

من خلال النتائج الواردة في الجدول (7) يتبين ثبات صلاحية النموذج لاختبار الفرضية الرئيسة الأولى، حيث بلغت (F) المحسوبة (59.728) وبقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05)، وتدلل على قدرة تنبؤيه مرتفعة.

كما يتضح من الجدول (7) أن المتغيرات المستقلة (تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين المرض المهني، التأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين التعويضات) تؤثر في (تعزيز الحماية الاجتماعية) استناداً إلى قيم (ت) المحسوبة التي بلغت للمتغيرات المستقلة على الترتيب (4.711، 5.233، 2.747، 3.014، 8.987)، وجميعها أكبر من قيمة (ت) الجدولية (1.96) عند مستوى دلالة (0.05)، بينما لا تؤثر المتغيرات

المستقلة (تأمين إصابات العمل، وتأمين الأمومة) في (تعزيز الحماية الاجتماعية) حيث بلغت قيمة (ت) لهذه المتغيرات (0.634، 0.708)، وهي أصغر من (1.96) وغير دالة إحصائياً.

وبالاعتماد على قيمة معامل التحديد المعدل (R^2) تبين أن المتغيرات المستقلة (تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين المرض المهني، التأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين التعويضات) تفسر ما مقداره (42.6%) من التباين في المتغير التابع المتمثل في «تعزيز الحماية الاجتماعية»، وهي قوة تفسيرية كبيرة. وتم تمثيل المتغير التابع من خلال العلاقة الخطية التالية:

$$Y = (0.592) + (0.146)X_1 + (0.025)X_2 + (0.019)X_3 + (0.141)X_4 + (0.091)X_5 + (0.102)X_6 + (0.337)X_7 \dots\dots\dots(1)$$

Y: المتغير التابع (تعزيز الحماية الاجتماعية)

(X_1): تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، (X_2): تأمين إصابات العمل، (X_3): تأمين الأمومة، (X_4): تأمين المرض المهني، (X_5): التأمين الصحي، (X_6): تأمين البطالة، (X_7): تأمين التعويضات.

مما يعني رفض الفرضية الصفرية، والقبول بالفرضية البديلة، التي تقر بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لتطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.

وتعزو الباحثة ذلك إلى أنه من المحتمل أن منافع قانون الضمان الاجتماعي التي تهتم العامل بدرجة كبيرة، رغم أن كلها مهمة بالنسبة له رغم تفاوت أهميتها، فهو يرى أن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، وتأمين المرض المهني، والتأمين الصحي، وتأمين البطالة، وتأمين التعويضات، من أهم منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني التي تحقق له العيش الكريم بعد وصوله لمرحلة الشيخوخة، وتوفر له العلاج والرعاية الصحية والطبية، وتؤمن له راتب بطالة، وتعطيه التعويضات المستحقة له كاملة.

نتائج السؤال الرابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسطات درجات أفراد عينة الدراسة على حول محاور الدراسة ((فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً للمتغيرات (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة في عملك الحالي).

استخدم اختبار تحليل التباين المتعدد (MANOVA) لغايات فحص الفروق في متوسطات درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) ومقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً للمتغيرات الديموغرافية، وذلك كما يشير الجدول (8):

الجدول (8): نتائج تحليل التباين المتعدد (MANOVA) للفروق في متوسطات درجات أفراد عينة الدراسة (فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً للمتغيرات الديموغرافية

فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) في تعزيز الحماية الاجتماعية

الدالة الإحصائية	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	المتغيرات التابعة	مصدر التباين
0.722	0.13	0.07	1	0.07	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	الجنس
0.857	0.03	0.01	1	0.01	تأمين إصابات العمل	
0.135	2.24	1.13	1	1.13	تأمين الأمومة	
0.947	0.00	0.00	1	0.00	تأمين المرض المهني	
0.931	0.01	0.00	1	0.00	التأمين الصحي	
0.593	0.29	0.14	1	0.14	تأمين البطالة	
0.820	0.05	0.02	1	0.02	تأمين التعويضات	
0.780	0.08	0.01	1	0.01	الضمان الاجتماعي الكلي	
0.720	0.13	0.05	1	0.05	تعزيز الحماية الاجتماعية	
0.452	0.88	0.49	3	1.48	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	
0.600	0.62	0.21	3	0.64	تأمين إصابات العمل	
0.774	0.37	0.19	3	0.56	تأمين الأمومة	
0.264	1.33	0.91	3	2.74	تأمين المرض المهني	
0.232	1.44	0.80	3	2.41	التأمين الصحي	
0.622	0.59	0.29	3	0.86	تأمين البطالة	
0.625	0.59	0.24	3	0.71	تأمين التعويضات	
0.842	0.28	0.04	3	0.13	الضمان الاجتماعي الكلي	
0.017	3.42	1.29	3	3.86	تعزيز الحماية الاجتماعية	
0.441	0.82	0.46	2	0.92	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	المؤهل العلمي
0.698	0.36	0.12	2	0.24	تأمين إصابات العمل	
0.544	0.61	0.31	2	0.61	تأمين الأمومة	
0.314	1.16	0.80	2	1.59	تأمين المرض المهني	
0.125	2.08	1.17	2	2.33	التأمين الصحي	
0.513	0.67	0.32	2	0.65	تأمين البطالة	
0.398	0.92	0.37	2	0.74	تأمين التعويضات	
0.722	0.33	0.05	2	0.11	الضمان الاجتماعي الكلي	
0.750	0.29	0.11	2	0.22	تعزيز الحماية الاجتماعية	
0.281	1.28	0.72	3	2.15	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	
0.291	1.25	0.42	3	1.27	تأمين إصابات العمل	
0.477	0.83	0.42	3	1.25	تأمين الأمومة	
0.959	0.10	0.07	3	0.21	تأمين المرض المهني	
0.269	1.31	0.74	3	2.21	التأمين الصحي	
0.857	0.26	0.12	3	0.37	تأمين البطالة	
0.682	0.50	0.20	3	0.61	تأمين التعويضات	
0.219	1.48	0.24	3	0.72	الضمان الاجتماعي الكلي	
0.416	0.95	0.36	3	1.07	تعزيز الحماية الاجتماعية	
		0.56	544	305.17	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء الطبيعيين	الخطأ
		0.34	544	184.73	تأمين إصابات العمل	
		0.50	544	273.81	تأمين الأمومة	
		0.69	544	373.07	تأمين المرض المهني	
		0.56	544	304.66	التأمين الصحي	
		0.49	544	264.14	تأمين البطالة	
		0.40	544	219.41	تأمين التعويضات	
		0.16	544	88.25	الضمان الاجتماعي الكلي	
		0.38	544	204.36	تعزيز الحماية الاجتماعية	

الدالة الإحصائية	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	المتغيرات التابعة	مصدر التباين
			554	9765.31	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين	المجموع
			554	9297.98	تأمين إصابات العمل	
			554	8425.56	تأمين الأمومة	
			554	8593.08	تأمين المرض المهني	
			554	8809.40	التأمين الصحي	
			554	8761.24	تأمين البطالة	
			554	9201.88	تأمين التعويضات	
			554	8905.06	الضمان الاجتماعي الكلي	
			554	9184.06	تعزير الحماية الاجتماعية	

** دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) / * دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)

يتضح من خلال النتائج الواردة في الجدول (8) ما يلي:

1- الفروق في درجات أفراد عينة الدراسة حول محاور الدراسة (فعالية تطبيق قانون الضمان

الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغير الجنس.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) تبعاً لمتغير الجنس، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية المحسوبة لجميع منافع قانون الضمان الاجتماعي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير الجنس، حيث بلغت الدلالة الإحصائية المحسوبة لتعزيز الحماية الاجتماعية (0.46) وهي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

وتعزو الباحثة هذه النتيجة إلى أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل بغض النظر عن اختلاف جنسهم (ذكور أم إناث) فهم جميعاً يرون أن تطبيق قانون الضمان الاجتماعي يؤدي إلى إحقاق حقوقهم ويساعدهم على العيش الكريم في مختلف مراحل حياتهم من الشباب إلى ما بعد الشيخوخة.

2- الفروق في درجات أفراد عينة الدراسة حول محاور الدراسة (فعالية تطبيق قانون الضمان

الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغير العمر.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) تبعاً لمتغير العمر، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية المحسوبة لجميع منافع قانون الضمان الاجتماعي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

- أظهرت النتائج وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير العمر، حيث بلغت الدلالة الإحصائية المحسوبة لتعزيز الحماية الاجتماعية (0.01) وهي أصغر من (0.05) ودالة إحصائياً.

لإيجاد مصدر الفروق استخدم اختبار شيفيه (Scheffe) للمقارنات الثنائية البعدية للفروق في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير العمر، وذلك كما هو واضح من خلال الجدول (9).

الجدول (9): نتائج اختبار شيفيه (Scheffe) للمقارنات الثنائية البعدية للفروق في متوسطات أفراد عينة الدراسة حول تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير العمر

المتغير	المقارنات	المتوسط الحسابي	من (25 إلى أقل	من (35 إلى أقل	من (45 سنة) من
			من (35 سنة	من (45 سنة	فأكثر
تعزيز الحماية الاجتماعية	أقل من 25 سنة	3.98	0.18	0.03	0.04
	من (25 إلى أقل من (35 سنة	4.16	-----	0.15	0.22*
	من (35 إلى أقل من (45 سنة	4.01	-----	-----	0.07
	من (45 سنة) من فأكثر	3.94	-----	-----	-----

* الفرق في المتوسطات دال إحصائياً عند مستوى (0.05)

يتضح من الجدول (9) أن الفروق في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير العمر، كانت بين الذين أعمارهم (من 25 إلى أقل من 35 سنة) من جهة والذين أعمارهم (من 45 سنة) فأكثر من جهة أخرى، لصالح الذين أعمارهم (من 25 إلى أقل من 35 سنة) الذين كان تعزيز الحماية الاجتماعية لديهم أعلى إذا ما طبق قانون الضمان الاجتماعي.

وتعزو الباحثة هذه النتيجة إلى أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل أصحاب الفئة العمرية من (25-35) سنة يكونوا في أوج عطائهم وبناء مستقبلهم، ويريدون الاطمئنان على مستقبلهم ومستقبل أبنائهم من خلال توفير الدخل الذي يستمر حتى بعد بلوغهم سن الشيخوخة، ويطمنون على أوضاعهم المعيشية والصحية والتعليمية من خلال تطبيق الضمان الاجتماعي الذي يعزز الحماية الاجتماعية لديهم.

3- الفروق في درجات أفراد عينة الدراسة حول محاور الدراره (فعالية تطبيق قانون الضمان

الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغير المؤهل العلمي.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) تبعاً لمتغير المؤهل العلمي، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية المحسوبة لجميع منافع قانون الضمان الاجتماعي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير المؤهل العلمي، حيث بلغت الدلالة الإحصائية المحسوبة لتعزيز الحماية الاجتماعية (0.84) وهي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

وتعزو الباحثة ذلك إلى أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل بالرغم من اختلاف مؤهلاتهم العلمية، إلا أنهم يشعرون بأن حقوقهم الوظيفية مسلوقة مقارنةً بزملائهم في القطاع الحكومي، لذا ينظرون إلى أن تطبيق الضمان الاجتماعي يساويهم بزملائهم في القطاع الحكومي في كثير من المنافع التي يشتمل عليها قانون الضمان الاجتماعي، وهذا يشعدهم بالحماية الاجتماعية.

4- الفروق في درجات أفراد عينة الدراسة حول محاور الدراره (فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي ومدى تعزيز الحماية الاجتماعية) تبعاً لمتغير عدد سنوات الخبرة في عملك الحالي.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) تبعاً لمتغير عدد سنوات الخبرة في عملك الحالي، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية المحسوبة لجميع منافع قانون الضمان الاجتماعي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً.

- أظهرت النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائياً في درجات أفراد عينة الدراسة على مقياس تعزيز الحماية الاجتماعية تبعاً لمتغير عدد سنوات الخبرة في عملك الحالي، حيث بلغت الدلالة الإحصائية المحسوبة لتعزيز الحماية الاجتماعية (0.58) وهي أكبر من (0.05) وغير دالة إحصائياً. وتعرضوا الباحثة هذه النتيجة إلى أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل تتقارب وجهات نظرهم حول تطبيق قانون الضمان الاجتماعي بالرغم من اختلاف تعدد سنوات خبرتهم في العمل، ويعود السبب في ذلك إلى أنهم جميعاً يعملون في القطاع الخاص ولا يحصلون على الحقوق التي يحصل عليها نظرائهم في القطاع الحكومي، لذا جاءت وجهات نظرهم متقاربة حول تطبيق قانون الضمان الاجتماعي وفعاليتها في تعزيز الحماية الاجتماعية.

الخاتمة:

هدفت الدراسة إلى التعرف على إلى فعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي المعدل لسنة (2016) وتعزيز الحماية الاجتماعية من وجهة نظر العاملين، حيث استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وأجريت الدراسة على عينة مكونة (554) عاملاً وعاملة من العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل في فلسطين، وبعد جمع البيانات وإجراء المعالجة الإحصائية، توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. تبين من خلال استجابات أفراد عينة الدراسة أن هناك درجة موافقة مرتفعة لفعالية تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) من وجهة نظر العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.
2. اتضح من خلال النتائج أن اهتمام العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل حول فعالية تطبيق منافع قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) جاءت مرتبة حسب رؤيتهم حيث جاءت مرتبة حسب أهميتها لهم كالآتي: تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين إصابات العمل، تأمين التعويضات، التأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين المرض المهني، تأمين الأمومة.
3. إن تطبيق قانون الضمان الاجتماعي يوفر الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل.
4. اتضح أن العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل يرون أن هناك بعض منافع الضمان الاجتماعي إذا ما تم تطبيقها فإنها تؤدي إلى تعزيز الحماية الاجتماعية لديهم.
5. تبين أن تأمين إصابات العمل وتأمين الأمومة ليست من الأولويات التي يهتم العاملين في القطاع الخاص بتطبيقها من أجل تعزيز الحماية الاجتماعية لديهم.

6. تبين أن هناك توافق بين العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل حول تطبيق قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني المعدل لسنة (2016) بغض النظر عن اختلاف الخصائص الديموغرافية.
7. تبين أن هناك توافق بين العاملين في القطاع الخاص حول سبل تعزيز الحماية الاجتماعية بغض النظر عن اختلاف الخصائص الديموغرافية.
8. تبين أن هناك اختلاف في آراء العاملين في القطاع الخاص في محافظة الخليل حول تعزيز الحماية الاجتماعية باختلاف متغيرات: نوع العمل لصالح العمل الموسمي، العمر لصالح الذين أعمارهم من (25 إلى أقل من 35) سنة، الشكل القانوني للمنشأة لصالح المساهمة الخصوصية والفردية.

التوصيات:

1. العمل على تطبيق قانون الضمان الاجتماعي بشكل فوري وذلك لما نتج عن جائحة كورونا من حاجة وعوز لدى العاملين في القطاع الخاص بسبب انقطاعهم عن العمل ودون تلقيهم أجورهم كاملة.
2. العمل على تطبيق قانون الضمان الاجتماعي بشكل تدريجي لتجنب التأثير السلبي المرتبط بالامتثال الواسع، حيث يمكن البدء بالشركات والمؤسسات الكبرى، يتبعه توسيع تدريجي سريع للامتثال للضمان الاجتماعي، من خلال الاشتراكات الاختيارية.
3. العمل على تطبيق قانون الحد الأدنى للأجور قبل تطبيق قانون الضمان الاجتماعي، لأن قانون الضمان الاجتماعي ينص على أن الأجور الخاضعة لنظام الضمان الاجتماعي يجب ألا تقل عن الحد الأدنى للأجور.
4. تشجيع القطاع الخاص بالانضمام الى الضمان والاشتراك فيه من خلال اعطائهم فترة كافية لتسديد الاشتراكات بأثر رجعي عن الفترة التي سبقت تطبيق القانون.
5. لزيادة الثقة لدى العاملين في القطاع الخاص يجب العمل على تحقيق زيادة تدريجية وسريعة في نسب الامتثال للقانون، ويتم ذلك من خلال حملات ترويج وتوعية حول أهمية الضمان الاجتماعي ومزاياه، والإعلان عن خطط استثمارية واضحة.
6. إجراء دراسات مستقبلية حول دور تطبيق الضمان الاجتماعي في الحد من البطالة لدى فئة الشباب في المجتمع الفلسطيني.

الهوامش:

- (1) القضاة، شيرين، ومصالح، رنا، والعناقرة، محمد. (2011). أنظمة التقاعد العاملة في المملكة الأردنية، المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، الأردن.
- (2) المبيضين، محمد، ونجم، نجم. (2014). أثر الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الأردني على مستوى الرضا عن الأداء في المؤسسة في مدينة عمان، دراسات، العلوم الإدارية، 41(2)، 155-169.
- (3) جميل، مسيف. (2016). خيارات أنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس)، رام الله، فلسطين.
- (4) حماد، آلاء. (2018). قراءة تحليلية لقرار بقانون الضمان الإجتماعي رقم (19) لسنة 2016م في ضوء معايير ومحددات اقتصاد السوق الاجتماعي، سلسلة أوراق بحثية حول القانون والاقتصاد، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، رام الله، فلسطين.
- (5) بلشير، الزهراء. (2015). أثر نظام الضمان الاجتماعي على حركية الاقتصاد الوطني، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة عبد الحميد بن بادس، الجزائر.
- (6) الحبسي، سلطان. (2007). اتجاهات المستفيدين من الضمان الاجتماعي نحو الخدمات المقدمة إليهم في سلطنة عمان: دراسة ميدانية على محافظة مسقط، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- (7) أبو ريدي، آسيا. (2019). المرأة الفلسطينية بين الاتفاقيات الدولية وقانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني رقم (19) لسنة 2016، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر الثاني المحكم لكلية الاقتصاد والعلوم الاجتماعية بعنوان نحو رؤية شاملة لتعزيز البنية التحتية الاقتصادية في فلسطين، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.
- (8) جميل، مسيف. (2016). رجوع سبق ذكره.
- (9) صالح، عبد الرزاق. (2012). الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية، الواقع والأفاق، الدمارك. www.univ-eloued.dz/rers/images/pdf/H092014013.pdf
- (10) دراوسي، مسعود. (2012). دور الدولة في النشاط الاقتصادي والسياسة الاقتصادية. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر.
- (11) صالح، عبد الرزاق. (2012). مرجع سبق ذكره.
- (12) معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس). (2014). أنظمة التقاعد والضمان الاجتماعي في فلسطين، ورقة خلفية، جلسة رقم (5)، رام الله، فلسطين.

- (13) علاونة، عاطف. (2011). دراسة إصلاح أنظمة التقاعد في فلسطين. رام الله، فلسطين.
- (14) مؤتمر العمل الدولي. (2011). الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة. جنيف: التقرير السادس.
- (15) معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس). (2014). مرجع سبق ذكره.
- (16) حماد، آلاء. (2018). مرجع سبق ذكره.
- (17) زهران، خديجة. (2016). ورقة سياسات حول القرار بقانون رقم (6) بشأن الضمان الاجتماعي للعام 2016م، سلسلة أوراق سياسات عامة رقم (1)، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ديوان المظالم، رام الله، فلسطين.
- (18) جميل، مسيف. (2016). رجح سبق ذكره.
- (19) الخضر، محمد. (2018). تقييم قرار بقانون رقم (6) لسنة 2016 بشأن الضمان الاجتماعي، فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس)، رام الله، فلسطين.
- (20) Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA). (2019). Promoting Social Justice in The Arab Region Through Capacity-Building Interventions, United Nations, Beirut.
- (21) زناقي، حسن. (2016). التاريخ التطوري للحماية الاجتماعية: نظرة تحليلية، المجلة العلمية للخدمة الاجتماعية - دراسات وبحوث تطبيقية، 2(3)، 244-259.
- (22) حمزة، أحمد. (2015). السياسة الاجتماعية، عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع.
- (23) زناقي، حسن. (2016). مرجع سبق ذكره.
- (24) Baulch, Bob & Wood, Joe Weber. (2006). Developing Social Protection, *Development policy Review*, 24(1), 32-45.
- (25) أبو ريدي، آسيا. (2019). مرجع سبق ذكره.
- (26) قليل، نسيم، وبن حبيب، عبد الرازق. (2019). مساهمة القطاع الخاص في تمويل الضمان الاجتماعي، مجلة دفاتر، 15(1)، 106-116.
- (27) Piterova, I. (2018). Attitudes towards Social Security: *Review of Literature*. 1(21), 50-69.
- (28) Maduga, F. (2015). Public Communication and Social Security Delivery in Tanzania, unpublished PHD, university of West London, British.
- (29) Goldblatt, B. (2015). Developing the Right to Social Security – A Gender Perspective, *Australian Journal of Human Rights*, 1(25), 41-53.

- (30) المبيضين، محمد، ونجم، نجم. (2014). مرجع سبق ذكره.
(31) علاونة، عاطف. (2011). مرجع سبق ذكره.
(32) الحبسي، سلطان. (2007). مرجع سبق ذكره.